

**وزارة العدل****قرار وزير العدل رقم ٩٤٣ لسنة ٢٠٠٦****وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة قنا الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٦/١/٢ :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٦/١/٢٤ :

وبناءً على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

**قرار:****(المادة الأولى)**

يكون مقر محكمة الأسرة ونيابة شئون الأسرة في دائرة محكمة الغردقة الجزئية التابعة لمحكمة قنا الابتدائية والمبينين بقرارى وزير العدل رقمي ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ ، ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليهما بالمبني المستقل بالعقار الكائن بجوار مشروع ١٤٤ وحدة الاستاد طريق النصر بمدينة الغردقة محافظة البحر الأحمر.

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٤/٣/٢٠٠٦

صدر في ١٤/٢/٢٠٠٦

**وزير العدل****المستشار / محمود أبوالليل راشد**